



عرض في مادة أخلاقيات المهنة حول:

الموظف وفق المستجدات القانونية الجديدة

إنجاز:

- سناء الفريدي
- عثمان ذاكر
- محجوبة الصولدي
- سعاد ايت بوزيد
- فاطمة أعطوش

محاو العرض:

تقديم

المحور الأول: تعريف الموظف

المحور الثاني: حقوق الموظف

المحور الثالث: واجبات الموظف

المحور الرابع: وضعيات الموظف في الوظيفة العمومية

المحور الخامس: كفايات الأستاذ

أولاً، تعريف الموظف وفق المستجدات القانونية الجديدة:

عرف القانون المغربي الموظف في الفصل الثاني من قانون الوظيفة العمومية على أنه :

" كل شخص يعين في وظيفة قارة، ويرسم في إحدى رتب السلم الخاص بأسلاك الإدارة التابعة للدولة"، مثل:
رجال التعليم، رجال الشرطة، الأطباء...

الموظف العمومي يمر عبر عمليتي:

أولاً: لتعيين بمعنى أنه يجب أن يتعين في وظيفة عمومية من قبل السلطة التي لها الحق في تعيينه قانونياً وطبقاً لما يستلزمه القانون من إجراءات ومساطر إدارية.

وللتعيين ثلاثة شروط أساسية هي :

- ▶ الجنسية المغربية.
- ▶ التمتع بالقدرة البدنية التي يتطلبها القيام بالوظيفة.
- ▶ التمتع بالحقوق الوطنية والمروءة.

ثانياً: الترسيم بإحدى الأسلاك الإدارية والذي يعد ذلك الإجراء الذي ينقل الموظف من وضعية مؤقتة إلى وضعية نظامية جديدة وهذا كله من أجل أن تكون وظيفته قارة (ثابتة ودائمة).
والموظف العمومي يؤدي وظيفته في ظل ما يفرض عليه من أنظمة وقوانين وضوابط.

المحور الثاني: حقوق الموظف:

يتمتع الموظف بحقوق خولها له القانون، والتي تمكنه من ممارسة أعماله بأريحية، والتي تضمن له كرامته. كما يمنح له القانون حقوقا تحميه وتوفر له الحرية في الابتكار والابداع، من بين هذه الحقوق نجد:

❖ حق الحصول على الأجرة (المرتب، التعويضات، المنح)

❖ الحق في الانتقال (بطلب شخصي أو بدونه)

❖ الحق في الترقية (الترقية العادية، الترقية الداخلية)

- ❖ الحق في التأمين الإجباري عن المرض (الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي CNOPS)
- ❖ الحق في الطعن في القرارات الإدارية
- ❖ الحق في ممارسة العمل النقابي
- ❖ الحق في الاستفادة من الرخص (الزواج، الولادة، الوفاة، الختان، الرضاعة...)
- ❖ الحق في طلب الاستقالة
- ❖ الحق في الحماية من التهديدات والهجمات والإهانة
- ❖ الحق في التعويض عن حوادث الشغل

- ❖ الحق في الترسيم
- ❖ الحق في الاستفادة من المعاش (التقاعد، تقاعد الزماتة، معاش المستحقين)
- ❖ الحق في الإلحاق
- ❖ الحق في الاستيداع

المحور الثالث: واجبات الموظف ومهام الأستاذ

- ❖ الواجب المهني
- ❖ واجب الطاعة
- ❖ واجب كتمان السر المهني
- ❖ واجب عدم استغلال الوظيفة
- ❖ واجب احترام التسلسل الإداري
- ❖ التربية والتدريس
- ❖ المشاركة في تنظيم الامتحانات المدرسية

المحور الرابع : وضعيات الموظف العمومي

الوضعية الأولى: القيام بالوظيفة

بموجب الفصل 38 يعتبر الموظف في وضعية القيام بالوظيفة العمومية في الحالات التالية:

- إذا كان مرسما في درجة ما ومزاوولا بالفعل مهام إحدى الوظائف المطابقة لها بالإدارة التي عين بها.
- إذا كان موضوعا رهن الإشارة.
- إذا كان مستفيدا من الرخص القانونية
- إذا كان متفرغا نقابيا لدى إحدى المنظمات النقابية الأكثر تمثيلا

المحور الرابع : وضعيات الموظف العمومي

الوضعية الثانية: الإلحاق

يعتبر الموظف في حالة الإلحاق إذا كان خارجا عن سلكه الأصلي مع بقاءه تابعا لهذا السلك ومتمتعا بجميع حقوقه في الترقية والتقاعد، ويتم إلحاق الموظف بطلب منه بجهة غير إدارته الأصلية .

□ من شروط الإلحاق حسب الفصلين (48 و 50):

- ✓ أن يكون الموظف مرسما.
- ✓ يتم الإلحاق بطلب من الموظف .
- ✓ يكون الإلحاق لمدة ثلاثة سنوات كحد أقصى ، ويجوز تجديده لفترات متساوية مع هذه المدة.

□ آثار الإلحاق: (الفصول: 51/52/53)

- ✓ تعويض الموظف حالا في وظيفته إذا كان ملحقا لمدة لا تقل عن ستة أشهر.
- ✓ الرجوع إلى الإدارة الأصلية عند انتهاء مدة الإلحاق أو إدماجه بشغل منصب شاغر.
- ✓ تنقيط الموظف من أجل الترقية من لدن الإدارة المستقبلية التي تعمل على إرسال بطاقة التنقيط إلى إدارته الأصلية.

المحور الرابع : وضعيات الموظف العمومي

الوضعية الثالثة : التوقيف المؤقت

- يعرف الفصل 54 الموظف الموقوف مؤقتا عن العمل بكونه موظفا خارجا عن سلكه الأصلي وبقي تابعا له، مع انقطاع حقوقه في الترقية والتقاعد. والتوقيف المؤقت نوعان حسب الفصل 55 وهما :
- ❖ **الإيداع :** هو التوقيف المؤقت الحتمي عن العمل تفرضه الإدارة على موظفيها دون رغبته أو طلبه ، ويتم في حالة استنفاد الموظف لكامل حقوقه في الإجازات المرضية و يمكن أن تكون كالآتي :
 - ✓ **الرخص القصيرة الأمد:** مدتها 6 أشهر يتقاضى فيها الموظف نصف أجرته المحتسبة في المعاش مستفيدا من مجموع التعويضات العائلية
 - ✓ **الرخص المتوسطة الأمد:** مدتها 3 سنوات بموجب الفصل 57 وعند انتهاء هذه المدة يجب إرجاع الموظف إلى أسلاك إدارته الأصلية، أو إحالته على التقاعد، أو إعفاؤه.
 - ✓ **الرخص الطويلة الأمد:** تصل مدتها إلى 5 سنوات إذا كان الموظف غير قادر على استئناف عمله بعد مرور السنة الثالثة وتبين من نظر المصالح الطبية أنه يستطيع مزاولة عمله قبل انتهاء سنة أخرى.

المحور الرابع : وضعيات الموظف العمومي

- ❖ **الاستيداع :** هو توقيف مؤقت بطلب من الموظف لظروف خاصة ، وبموجب الفصول (58/59/60) يمكن التمتع بالاستيداع في 6 حالات وهي:
- ✓ عند وقوع حادثة لزوج (ة) أو ولد الموظف(ة) أو إصابته(ها) بمرض خطير
- ✓ عند انخراط الموظف في الخدمة العسكرية.
- ✓ عند القيام بأبحاث لفائدة الصالح العام بعد موافقة اللجنة المتساوية الأعضاء.
- ✓ لأسباب شخصية
- ✓ لتربية ولد يقل عن خمس سنوات أو ولد مصاب بعاهة تتطلب معالجات منتظمة.
- ✓ ليتبع الموظف(ة) زوجه(ها) إذا كان مقر إقامته بعيدا عن مكان العمل.

كفايات الأستاذ

بالمنظومة التربوية

سمات شخصية

- التمسك بمقومات الهوية المغربية
- حب الوطن
- الانخراط في مشروع المؤسسة

مهارات

- أن يكون قادرا على:
- فهم هيكلية النظام التربوي وغاياته
- تحليل محتوى النصوص القانونية وتوظيفها في عمله
- التحكم في منهجية إعداد وإنجاز وتقييم مشروع المؤسسة

كفايات معرفية:

- أن يكون ملما ب
- غايات النظام التربوي والقوانين التي يتأسس عليها
- القرارات التي تنتظم العملية التربوية
- القانون الداخلي للمؤسسة التعليمية
- طرق بناء مشروع المؤسسة

العلاقة بالمحيط

سمات شخصية

- التفتح على الآخر
- التمتع بكفايات اجتماعية عالية
- حب الحوار والاستماع إلى الآخر وعدم الخوف من الاختلاف.
- التميز بالإشعاع في المحيط

مهارات

- خلق جو من الثقة مع الأطراف المتدخلة في العملية التربوية منها والإدارية.
- التواصل والتفاعل مع مختلف عناصر المحيط الاجتماعي والتربوي والثقافي.
- الاستماع إلى التلاميذ ومرافقتهم لتجاوز تعثراتهم.
- الاشتغال في إطار فريق تربوي.
- التكيف في ظل وضعيات تواصلية متنوعة

كفايات معرفية:

- الإلمام بمعارف عامة في مجال:
- القانون الدستوري المغربي.
- قوانين ومبادئ حقوق الإنسان وقيم المواطنة.
- القوانين الخاصة بحماية حقوق الطفل
- مبادئ التربية على البيئة.
- أخلاقيات مهن التربية والتكوين التعليمية والإدارية.
- تقنيات التواصل.
- دينامية الجماعة

الأخلاقيات

كفايات معرفية:

- أن يكون ذا إلمام ب:
 - المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان
 - الاتفاقيات الدولية لحماية الطفولة
 - أخلاقيات مهنة التربية والتكوين.

مهارات

- التحكم في انفعالاته
- الالتزام بالموضوعية والحياد الإيجابي
- معاملة التلاميذ بالتساوي
- إرساء شعور الانتماء إلى الحضارة العربية الإسلامية وتنمية التفتح على الحداثة
- تركيز حب الوطن وترسيخ مبادئ المحيط المدني

سمات شخصية

- التسامح والتفتح على الآخر
- قبول الاختلاف والرأي الآخر
- التوازن السلوكي

كفايات أخرى:

- مادة التخصص
- التكوين الذاتي
- البيداغوجيا
- التقويم



خاتمة

لائحة المصادر والمراجع

- الوجيز في المبادئ الأساسية للقانون والحق، عبد الكريم الطالب، مكتبة المعرفة، مراكش، ط. 2005، ص. 05. ص. 141.
- التشريع المدرسي وأخلاقيات المهنة. أحمد أباش. ص. 6، 9.
- الدراجي، د مصطفى أحمد (27 يناير 2022). "المبدأ القانوني، والضابط، والقاعدة القانونية". مجلة دراسات قانونية ع. 30.
- المبادئ التربوية في القرآن الكريم، محمد صالح، ص 4.
- مدخل إلى أصول التربية الإسلامية، محمد الدخيل، ص 12.
- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ص: 197.

مقالة الأخلاق عند الفلاسفة الوضعيين للدكتور مصطفى حلمي
الأخلاق بين الفلسفة والتربية للدكتورة أماني غازي جرار
لسان العرب، ابن منظور، الجزء الأول ص 400.
الأخلاق أحمد أمين ص: 8
المعجم الوسيط لمجموعة مؤلفين (1/252).